|  |  |  |
| --- | --- | --- |
|  | WIPO-A-B&W | **A** |
| PLT/A/11/2 | | |
| الأصل: بالإنكليزية | | |
| التاريخ: 2 أكتوبر 2013 | | |

معاهدة قانون البراءات

الجمعية

الدورة الحادية عشرة (الدورة العادية الخامسة)

جنيف، من 23 سبتمبر إلى 2 أكتوبر 2013

التقرير

الذي اعتمدته الجمعية

1. تناولت الجمعية البنود التالية التي تعنيها من جدول الأعمال الموحّد (الوثيقة A/51/1): 1 و2 و3 و4 و5 و6 و8 و11 و12 و13 و14 و15 و16 و19 و20 و21 و22 و23 و43 و47 و48.
2. وترد التقارير الخاصة بالبنود المذكورة، فيما عدا البند 43، في التقرير العام (الوثيقة A/51/20).
3. ويرد التقرير الخاص بالبند 43 في هذه الوثيقة.
4. وانتخب السيد إميل زاتكولياك (سلوفاكيا) رئيسا للجمعية؛ وانتخب السيد وجسيش بياتكوفيسك (بولندا) والسيد غريغا كومير (المملكة المتحدة) نائبين للرئيس.

البند 43 من جدول الأعمال الموحّد

جمعية معاهدة قانون البراءات

1. استند النقاش إلى الوثيقة PLT/A/11/1.
2. ورحب الرئيس بالأطراف المتعاقدة الجديدة التي انضمت إلى معاهدة قانون البراءات أو صدقت عليها منذ الجمعية الماضية وهي أرمينيا والسعودية وإسبانيا والولايات المتحدة الأمريكية.
3. وأشارت الأمانة إلى أنه عملاً بالمادة 16 من معاهدة قانون البراءات والبيانات المتفق عليها بخصوص المعاهدة، يتعيّن على جمعية المعاهدة أن تبت في وجوب تطبيق التعديلات التي أدخلت على معاهدة التعاون بشأن البراءات ولائحتها التنفيذية وتعليماتها الإدارية أو عدم تطبيقها لأغراض معاهدة قانون البراءات. وتحتوي الوثيقة PLT/A/11/1 على معلومات تتعلق بالتغييرات والتعديلات التي أدخلت بموجب معاهدة التعاون بشأن البراءات بين يونيو 2010 ويناير 2013 والتي يعتبرها المكتب الدولي وجيهة لبعض أحكام معاهدة قانون البراءات. وورد في الوثيقة تعديلات اقترحها المكتب الدولي في استمارة العريضة الدولية النموذجية لمعاهدة قانون البراءات بغية تطويع استمارة العريضة الدولية النموذجية واستمارة طلب معاهدة التعاون بشأن البراءات. وأحاطت الأمانة علماً بأن جمعية معاهدة قانون البراءات مدعوة إلى اعتماد استمارة العريضة الدولية النموذجية لمعاهدة قانون البراءات المعدّلة وقررت أن التعديلات في معاهدة التعاون بشأن البراءات كما وردت في الوثيقة تنطبق لأغراض معاهدة قانون البراءات فوراً.
4. إن جمعية معاهدة قانون البراءات:

"1" اعتمدت استمارة العريضة الدولية النموذجية المعدّلة كما هي واردة في مرفق الوثيقة PLT/A/11/1، وقرّرت دخولها حيز النفاذ فوراً،

"2" وقرّرت تطبيق التعديلات المدخلة على التعليمات الإدارية لمعاهدة التعاون بشأن البراءات، المبيّنة في الوثيقة PLT/A/11/1، لأغراض معاهدة قانون البراءات ولائحتها التنفيذية فوراً.

[نهاية الوثيقة]